

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٣

بشأن إعادة تنظيم المركز الديموجرافى بالقاهرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٢ بنظام موظفى المؤسسات العامة التى تمارس

نشاطاً علمياً ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٣ فى شأن نظام العلميين فى المؤسسات العلمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٦٠ لسنة ١٩٦٣ بالموافقة على الاتفاق المعقود

بين حكومة جمهورية مصر العربية والأمم المتحدة بإنشاء المركز الديموجرافى فى القاهرة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٧ لسنة ١٩٩٢ فى شأن المركز الديموجرافى

بالقاهرة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يعتبر المركز الديموجرافى بالقاهرة الصادر فى شأنه قرار رئيس الجمهورية

رقم ١٤٧ لسنة ١٩٩٢ هيئة عامة تمارس نشاطاً علمياً فى تطبيق أحكام القانون

رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٣ المشار إليه ولها الشخصية الاعتبارية وتتبع وزير التخطيط .

(المادة الثانية)

يهدف المركز فى نطاق السياسة العامة للدولة إلى نشر الوعي الديموجرافى داخل البلاد

وإجراء المشروعات البحثية فى مجال السكان والعلوم المرتبطة به وتقديم البرامج التدريبية

والندوات والمؤتمرات فى مجال عمل المركز ، وله فى سبيل تحقيق ذلك مباشرة

الاختصاصات الآتية :

إجراء البحوث والدراسات الديموجرافية .

التدريب فى مجال اختصاصات المركز .

تقديم المشورة للجهات الوطنية والدولية فى مجالات عمله .

تعميم الوعي الديموجرافى فى البلاد عن طريق النشر والتوثيق .

إجراء المسوح وتنفيذ مشروعات بحثية فى مجال السكان والعلوم المرتبطة به .